



الكمب

عام شباب العرب
KUWAIT CAPITAL OF ARAB YOUTH
2017

٢٠١٧ / ٦ / ٢١
التاريخ

تحميم إداري رقم (٦٥) لسنة ٢٠١٧ بشأن تصاريح العمل لأصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة الجدد

بالإشارة إلى القرار الوزاري رقم (٩) لسنة ٢٠١٦ بشأن ضوابط عمل أصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة، وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة.

يعتمد الآتي

على إدارة العمل المختصة بأصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة الالتزام بالآتي:
يمنح أصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة الجدد الذين يتم تسجيلهم لأول مرة تصاريح عمل طبقاً للجدول المذكور أدناه:

| عدد العمالة | نسبة تصاريح العمل | المدة | أول مرة | تليها بثلاثة أشهر | تليها بثلاثة أشهر | % ١٠٠ | ٧٥-٥١ | ١٠٠-٧٦ |
|-------------|-------------------|---------|-------------------|-------------------|-------------------|-------|-------|--------|
| ٢٥-١ | % ١٠٠ | أول مرة | تليها بثلاثة أشهر | تليها بثلاثة أشهر | تليها بثلاثة أشهر | % ١٠٠ | ٧٥-٥١ | ١٠٠-٧٦ |

- نشاط توصيل الطلبات الاستهلاكية لا يخضع لشروط الجدول.

المدير العام للهيئة العامة للقوى العاملة


أحمد سالم الصباح
مدير عام
الهيئة العامة للقوى العاملة بالوكلان

الجابرية - قطعة (2) - شارع (104) - خلف بنك الخليج

مباشر : 25359152 - 25359112 - فاكس : 25359106